



حوزة الإمام الصادق
الافتراضية

بسم الله الرحمن الرحيم

علم الفقه: منتخب عروة الوثقى (الطهارة)

خلاصة الدرس التاسع والثلاثون

في موجبات الوضوء ونواقضه

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

موجبات الوضوء ونواقضه وهي أمور:

الأول والثاني: البول والغائط من الموضع الأصلي ولو غير معتاد، أو من غيره مع انسداده أو بدونه بشرط الاعتقاد أو الخروج على حسب المتعارف ففي غير الأصلي مع عدم الاعتقاد وعدم كون الخروج على حسب المتعارف إشكال.

الثالث: الريح الخارج من مخرج الغائط إذا كان من المعدة صاحب صوتاً أو لا، دون ما خرج من القبل، أم لم يكن من المعدة.

الرابع: النوم مطلقاً، وإن كان في حال المشي إذا غلب على القلب والسمع والبصر.

الخامس: كل ما أزال العقل.

السادس: الاستحاضة القليلة بل الكثيرة والمتوسطة وإن أوجبتا الغسل أيضاً، وأما الجنابة فهي تنقض الوضوء لكن توجب الغسل فقط.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

* القيح الخارج من مخرج البول أو الغائط ليس بناقض، وكذا الدم الخارج منهما إلا إذا علم أن بوله أو غائطه صار دماً، وكذا المذي والودي والأول هو ما يخرج بعد الملاعبة والثاني ما يخرج بعد خروج المني والثالث ما يخرج بعد خروج البول.

* ذكر جماعة من العلماء استحباب الوضوء عقيب المذي، والودي، والكذب، والظلم، والإكثار من الشعر الباطل، والقيء، والرغاف، والتقيل بشهوة، ومس الكلب، ومس الفرج ولو فرج نفسه، ومس باطن الدبر، والإحليل، ونسيان الاستنجاء قبل الوضوء، والضحك في الصلاة، والتخليل إذا أدمى، لكن الاستحباب في هذه الموارد غير معلوم، والأولى أن يتوضأ برجاء المطلوبية، ولو تبين بعد هذا الوضوء كونه محدثاً بأحد النواقض المعلومة كفي ولا يجب عليه ثانياً، كما أنه لو توضأ احتياطاً لاحتمال حدوث الحدث ثم تبين كونه محدثاً كفي ولا يجب ثانياً.

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

ImamSadiq.tv

لمشاهدة الدروس يمكنكم مراجعة الموقع الإلكتروني:

[حوزة الإمام الصادق عليه السلام الافتراضية لتعليم الدروس الحوزوية](http://www.imamsadiq.tv)

www.imamsadiq.tv